

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٠٥ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولأحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولأحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية قطعة الأرض رقمى

(٥ ، ٧) البالغة مساحتهما (٢١٣٠٠٠ م٢) تقريباً بحوض الساحل رقم (١٦) حى

دار السلام - محافظة القاهرة ، واللازميتين لتطوير ميدان المطبعة وإقامة موقف

أتوبيس هيئة النقل العام .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على قطعة الأرض المشار إليهما فى المادة

السابقة ، والمبين موقعهما ومساحتهما وحدودهما وأسماء ملاكهما الظاهرين بالمذكرة

الإيضاحية والرسم التخطيطى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ صفر سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ١٨ أغسطس سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٠٥ لسنة ٢٠٢٥

أتشرف بعرض الآتى :

ورد كتاب محافظة القاهرة رقم (٨٧٠٧) بتاريخ ٢٣/٦/٢٠٢٥ مرفقاً به مذكرة إيضاحية تتضمن طلب المحافظة اعتبار مشروع نزع ملكية قطعة الأرض رقمى (٧، ٥) بمساحة ٢١٣,٠٠٠ م تقريباً بحوض الساحل رقم ١٦ بحى دار السلام بمحافظة القاهرة لتطوير ميدان المطبعة أمام قسم شرطة دار السلام وذلك بنقل موقف أتوبيس هيئة النقل العام وموقف السرفيس العشوائى الموجود بالميدان بقطعة الأرض الفضاء الكائنة على مقربة من الميدان بشارع مصر حلوان الزراعى أمام سور المطبعة لقطعتى الأرض المشار إليهما بعاليه والمملوكة للمواطنين الوارد أسماؤهم بكشف الملاك الظاهرين من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر.

حيث الثابت من مذكرة محافظة القاهرة أنه تم تقدير قيمة التعويض المبدئى بمبلغ ٥٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط خمسون مليون جنيه لا غير) لحين تقدير السعر النهائى عن طريق اللجان المختصة بذلك وذلك إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق كشف يتضمن أسماء الملاك الظاهرين للمشروع المطلوب نزع ملكيته لإضفاء صفة النفع العام عليه، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر.

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق مخطط إجمالى بالمشروع المطلوب إقامته .
كما أنه تم التنسيق بين الإدارة العامة للأماكن بالمحافظة والشهر العقارى
وانتهت التنسيقات على أن الهيئة العامة للإصلاح الزراعى قامت ببيع قطعة الأرض
رقم ٥ بحوض الساحل رقم ١٦ إلى مؤسسة دار التعاون للطبع والنشر وأصبحت أملاك
خاصة للمؤسسة وليس للأفراد .

ولما كان تنفيذ مشروع تطوير ميدان المطبعة بمحافظة القاهرة يعد من أعمال
المنفعة العامة - الأمر الذى يتطلب تقرير صفة المنفعة العامة له والاستيلاء بطريق
التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه .

لذلك واعمالاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية
والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن
نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرفق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

وزير التنمية المحلية

أ.د/ منال عوض



محافظة القاهرة

مديرية الاسكان والمرافق

الإدارة العامة لنزع الملكية والتحصين

ادارة المشروعات

كشف حصر الملاك الظاهرين

رقم الحصر	العنوان	المساحة	الوصف	اسماء الملاك الظاهرين
١	حوض الساحل رقم (١٦) قطعة رقم (٧٥٥) شارع مصر الزراعي بين تقسيم شركة المعادي للتنمية والتعمير ومجلات بي تك هي دار السلام - القاهرة	حوالي ٢م١٢و٠٠٠ ثلاثة عشر ألف متر تحت العجز والزيادة	ارض فضاء	مؤسسة دار التعاون للطبع والنشر ملك قطعة أرض رقم (٥) سمير - حكيم غالي ، محمود محمود بيومي ، سمير عدلي حبيب ، نبيه هارون صاروقيم ، هاني شوقي ذوفيق ملك قطعة الأرض رقم (٧) علي المشاع وتحديد حصة كل واحد بناءً علي كشف التحديد والمساحة لكل مالك وعقد الملكية المسجل بالشهر العقاري

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مدير عام
الادارة العامة لنزع الملكية والتحصين

م / عبد المجيد عبد العظيم

مدير
ادارة الشؤون القانونيةالدوائر
٢٠٢٥/٦/١٩مدير قسم
المشروعات
الحسين شريف

